

تاريخ الإنشاء 24/07/2021

رقم الفتوى #9808

الفقير المستحق للصدقة .

السؤال :

السلام عليكم

إذا كان لشخص راتب تقاعدي ، وكان يدفعه للإيجار وأجور المولدة ، فهل يعتبر ممن لا يملك قوت يومه ، أي يعتبر فقيراً مستحقاً للصدقة ؟

وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

إذا كان المبلغ يكفي للإيجار ، وسائر أمور مؤنثته فليس بفقير ، وإلا كان من مصاديق الفقير في الفرض المذكور .